عقل اي دية شبه العمد وهو العمد من وجه دون وجه كضرب بنحو سوط مغلظة مثلث
ثلاثون حقة وثلاثون جذعة واربعون خلفة مثل عقل العمد في التثليث لكنها مخففة
بكونها مؤجلة ولا يقتل صاحبه اي لا يجب قود على صاحب شبه العمد د عن ابن عمرو بن العاص
عقل المرأة مثل عقل الرجل اي دية المرأة مثل دية الذكر حتى تبلغ الثلث من ديتها اي
متساويتان فيما كان من اطرافها الى ثلث الدية فاذا تجاوزت الثلث وبلغ العقل نصف
الدية صارت ديتها على النصف من دية الذكر ن عن ابن عمرو بن العاص
عقل اهل الذمة نصف عقل المسلمين اي دية الذمي نصف دية المسلم ن عن ابن
عمرو بن العاص ٥
عقوبة هذه الامة المحمدية في الدنيا بالسيف اي بقتل بعضهم بعضا فلا يعذبون
بخسف ولا مسخ كما فعل بالامم المتقدمة وتمامه بل الساعة موعدهم والساعة
ادهى وامر طب عن رجل صحابي هو عبد الله بن يزيد الخطمي خط عن عقبة بن مالك
ورجاله رجال الصحيح ٥
علامة ابدال امتي الذين عبر عنهم بعضهم ويعرفون بها انهم لا يلعنون شيئا من الخلق ابدا
لان اللعنة الطرد والبعد عن رحمة الله وهم انما يقربون الناس الى الله ابن ابي الدنيا
في كتاب الاولياء عن بكر بن خنيس العابد الزاهد مرسلا واسناده واه
علامة حب الله تعالى حب ذكر الله وعلامة بغض الله بغض ذكر الله عز وجل
اي علامة حب الله لعبده حب عبده لذكره لانه اذا احب عبدا ذكره واذا ذكره
حبب اليه ذكره وعكسه هب عن انس بن مالك باسناد حسن ٥
على الخمسين من الرجال جمعة وتمامه ليس فيما دون ذلك وبه اخذ بعض السلف واعتبر
الشافعي اربعين قط عن ابي امامة ثم ضعفه ٥
على الركن اليماني ملك موكل به منذ خلق الله السموات والارض فاذا مررتم به
فقولوا ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار
فانه يقول آمين آمين اي استجب يا ربنا خط عن ابن عباس مرفوعا وعنه موقوفا
على النساء ما على الرجال من الفرائض الا الجمعة والجنائز والجهاد في سبيل الله نعم ان لم يكن
هناك رجل يصلي الصلاة على الجنازة لزم المرأة عب عن الحسن البصري مرسلا
سنده صحيح ٥
على الوالي اي الامام الاعظم ونوابه خمس خصال جمع الفيء من حقه ووضعه في
حقه وان يستعين على امورهم بخير من يعلم من العاملين اي بافضلهم واعظمهم كفاية
وديانة ولا يجمرهم فيهلكهم اي لا يجمعهم في الثغور كما يحبسهم عن العود لاهلهم
ولا يؤخر امر يوم لغد اي لا يؤخر الامور الفورية خشية الفوات او الفساد عق
عن واثلة بن الاسقع باسناد ضعيف ٥
على اليد ما اخذت حتى تؤديه من غير نقص عين ولا صفة فمن اخذ مال غيره بنحو
غصب لزمه رده كذلك حم ع ك عن سمرة بن جندب واسناده حسن ان ثبت
سماع

سماع الحسن من سمرة ٥
على انقاب المدينة جمع نقب بالسكون مداخلها وفوهات طرقها ملائكة موكلون
بها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال فانه يجهد بدخلها فتمنعه الملائكة ومكة
تشاركها في ذلك وانما لم يذكرها لاحتمال كون المخاطبين كانوا عالمين بذلك مالك
حم ق عن ابي هريرة
على اهل كل بيت ان يذبحوا شاة واحدة في كل رجب وفي كل عيد اضحى شاة الامر للندب
لانه جمع بين العتيرة والاضحية والعتيرة لا تجب اجماعا على ان الصيغة غير صريحة
في الوجوب المطلقة فلا دلالة فيه لمن قال بوجوب الاضحية طب عن مخنف بكسر
الميم وسكون المعجمة وفتح النون ابن سليم غريب ضعيف ٥
على ذروة كل بعير اي على اعلى سنامه شيطان اي ركوبها يتولد منه الكبر الذي هو صفة
الشيطان فامتهنوهن بالركوب لتلين وتذل فانما يحمل الله تعالى اي لا يعجب الانسان
حملها فان الحامل هو الله ك عن ابي هريرة ورواه عنه الطبراني ايضا ٥
على ظهر كل بعير شيطان فاذا ركبتموها اي الابل المفهومة من البعير فسموا الله ثم
لا تقصروا عن حاجاتكم يعني الابل خلقت من الجن فيجوز كونها من مراكبها حم ن حب
ك عن حمزة بن عمرو الاسلمي واسناده جيد ٥
على كل بطن من بطون العرب وهي دون القبيلة عقوله بضم العين المهملة والقاف اي كتب عليهم
ما تغرمه العاقلة من الديات قال الديلمي اراد دية الجنين اذا قتل في بطن امه حم
م عن جابر بن عبد الله ٥
على كل سلامى بضم المهملة وخفة اللام وهو العضو وجمعه سلاميات بفتح الميم
مخففا وقيل عظام الاصابع وقيل الانامل وقيل المفاصل وقيل العظام كلها من ابن آدم
في كل يوم صدقة اي يشكر حيث يصبح سليما من الآفات ويجزي من ذلك كله
بفتح اوله يجزي وضمه اي يكفي مما وجب للسلامى من الصدقة ركعتا الطواف لان
الصلاة عمل بجميع الاعضاء فيقوم كل عضو بشكره طس عن ابن عباس وفيه مجهول
على كل محتلم اي بالغ رواح الجمعة اذا توفرت الشروط المذكورة في الفروع وعلى كل
من راح الجمعة اي اراد الرواح اليها الغسل لكن اراد به تاكيد السنة والحث عليها
لا الوجوب د عن حفصة ام المؤمنين باسناد صالح ٥
على كل رجل ذكر الرجل وصف طردي مسلم في كل سبعة ايام غسل يوم وهو يوم الجمعة
اي انه مخاطب به خطاب ندب وتاكد حم ن حب عن جابر ورواه الديلمي ايضا
على كل مسلم صدقة ندبا موكدا فان لم يجد ما يتصدق به فليعمل بيده فينفع
نفسه ويتصدق فان لم يستطع فيعين ذا الحاجة الملهوف فان لم يفعل اي فان لم يقدر
فيامر بالخير زاد في رواية وينهى عن المنكر فان لم يفعل لم يمكنه فيمسك عن الشر فانه
كذا بخطه والذي في البخاري فانها اي الخصلة له اي للممسك عن الشر صدقة على
نفسه وغيرها وحصول له الشفقة على الخلق منه كذا حم ق ن عن ابي موسى الاشعري

Copyright King Saud University